

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٨ لسنة ١٩٨٨

بتخصيص قطعة أرض لمحافظة الوادى الجديد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣١ لسنة ١٩٦١ بشأن قواعد التصرف فى الاراضى
والعقارات التى تخايمها القوات المسلحة وتخصيص ماؤها لإنشاء مدن ومناطق عسكرية
بديلة والقرارات المعدلة له ؛

وبناء على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص الأرض المقام عليها ميدان الرمى الجوى رقم ٥٢ بأسبوط والتي تبلغ مساحتها
٦٢٥ كم^٢ (٢٥ × ٢٥ كم) والموضحة معالمها وحدودها بالمذكرة والخريطة المرفقتين ،
والوانعة على مسافة ٨٥ كم من أسبوط على طريق أسبوط / الوادى الجديد بما عليها من منشآت
لمحافظة الوادى الجديد تقلامن وزارة الدفاع .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ ذى القعدة سنة ١٤٠٨ (٢٠ يونيه سنة ١٩٨٨)

حسنى مبارك